

السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

وأخرج احمد واهل السنن وصحه الترمذي من حديث عروة بن مضر عن A أنه قال من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه ورجال إسناده رجال الصحيح ومحمد بن اسحاق قد صرح فيه بالتحديث وقد صححه جماعة من الحفاظ وأما قوله وكلها موقف الا بطن عرنة فلما ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر انه A قال وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف ووقفت ها هنا وجمع كلها موقف يعني المزدلفة وأما استثناء بطن عرنة فيدل عليه حديث جابر مرفوعا عند ابن ماجه وفيه التصريح باستثناء بطن عرنة قال ابن حجر وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر العمري كذبه احمد ثم ذكر له شواهد لا يخلو كل واحد منها عن مقال شديد قوله ووقته من الزوال في عرفة الى فجر النحر اقول قد نقل كثير من الائمة الاجماع على هذا الوقت وما روى عن احمد بن حنبل من ان النهار من يوم عرفة كله وقت للوقوف فهو مسبوق بالاجماع